

Ref.: INT-1611-10803-2023-
00009

الإشارة:

Date:

28/03/2023

التاريخ:

قرار إداري رقم (2023/216A) لجنة المزادات الكبرى ببلدية الكويت**مدير عام البلدية**

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (33) لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت وتعديلاته .
- وعلى القرار الوزاري رقم (363) لسنة 2009 بشأن تنظيم الجهاز التنفيذي لبلدية الكويت وفروعها بالمحافظات وتعديلاته .
- وعلى القرار الوزاري رقم (600) لسنة 2016 بتفويض السيد / مدير عام البلدية في بعض اختصاصات وزير الدولة لشئون البلدية وتعديلاته .
- وعلى تعميم وزارة المالية رقم (5) لسنة 2020 (بشأن نظم الشراء للجهات العامة) .
- وعلى تعميم وزارة المالية رقم (1) لسنة 2023 (بشأن المزادات في الجهات العامة) و إسنادا للبند رقم (63) من الفصل الخامس.
- وعلى كتاب السيد / نائب مدير العام لشئون قطاع المالية والإدارية رقم (INT-166-161- 2023-00081) المؤرخ في 2023/3/16 .
- وبعد العرض على السيد / مدير عام البلدية .
- وتحقيقاً للمصلحة العامة ومصلحة العمل .

ق ر ر

المادة الأولى: تشكل لجنة المزادات الكبرى - برئاسة وعضوية السادة التالية صفاتهم :

م	المسمى الوظيفي	الجهة التابع لها	صفة العضوية
1	نائب مدير عام لشئون قطاع المالية والإدارية	بلدية الكويت	رئيس اللجنة
2	ممثل عن إدارة الفتوى والتشريع بدرجة لا تقل عن مستشار مساعد	إدارة الفتوى والتشريع (مجلس الوزراء)	نائب الرئيس
3	نائب المدير العام لشئون القطاع المشرف على المزادة محل الطرح عضو متغير	بلدية الكويت	عضواً
4	ممثل من وزارة المالية	وزارة المالية	عضواً وأمين سر
5	ممثل من جهاز حماية المنافسة	جهاز حماية المنافسة	عضواً
6	ممثل من هيئة مشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص	هيئة مشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص	عضواً
7	ممثل من جهاز المراقبين الماليين	جهاز المراقبين الماليين	عضواً
8	ممثل من جامعة الكويت	جامعة الكويت	عضواً
9	ممثل من جمعية المهندسين الكويتية	جمعية المهندسين الكويتية	عضواً





قرار إداري رقم (2023/216A) لجنة المزادات الكبرى ببلدية الكويت

المادة الثانية : اختصاصات اللجنة :

تتولى اللجنة كافة الاعمال الخاصة بالمزادات التي تزيد قيمتها على مليون دينار كويتي وذلك على النحو التالي :-

- 1- طرح المزادات ذات النصاب المحدد للجنة .
- 2- تلقي العطاءات والبت فيها وإرسالها وإلغائها .
- 3- تمديد العقود والاورامر التغييرية .
- 4- أعمال التأهيل للمزادات التي تختص بها .
- 5- القيام بأعمال لجنة الشراء لهذا النوع من المزادات وفقاً لأحكام تعميم وزير المالية رقم (1) لسنة 2023 المشار إليه في ضوء تعميم وزير المالية رقم (5) لسنة 2020 المشار إليه .

المادة الثالثة : الالتزام بالإجراءات المتبعة بشأن تقديم التظلمات وفق أحكام وضوابط تعميم وزير المالية رقم (5) لسنة 2020 بشأن نظم الشراء للجهات العامة في حال وجود أي شكاوي أو تظلمات من قرارات وتوصيات اللجنة .

المادة الرابعة : تصدر قرارات اللجنة بالأغلبية المطلقة لأعضائها الحاضرين وذلك في غير الحالات التي تشترط فيها أغلبية خاصة .

عند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه الرئيس

المادة الخامسة : تجتمع اللجنة بناء على دعوة من رئيسها أو (نائبه) أثناء أوقات العمل الرسمية في الموعد والمكان الذي يحدد بدعوة الاجتماع ويحل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه في مباشرة اختصاصاته .

المادة السادسة : للجنة الحق في الاستعانة بمن تراه من المختصين وأصحاب الخبرات في أداء أعمالها على أن لا يكون لهم صوت معدود عند التصويت ولها الحق كذلك في مخاطبة من يلزم داخل وخارج البلدية ، ولها الحق في طلب المستندات والبيانات التي تلزم في تنفيذ مهامها .





قرار إداري رقم (2023/216A) لجنة المزادات الكبرى ببلدية الكويت

المادة السابعة: للجنة أن تستعين بمن تراه من موظفي قطاع المالية والإدارية في البلدية ليقوم بأعمال الدعم الإداري للجنة، وتحفظ جميع محاضر وأوراق ومستندات اللجنة لدى البلدية.

المادة الثامنة: تطبق الأحكام الواردة في تعاميم وزارة المالية رقمي (2020/5)، (2023/1) المشار إليهما في ما لم يرد به نص في هذا القرار .

المادة التاسعة: مدة عمل اللجنة تبدأ من تاريخ صدور القرار وتنتهي في 2024/3/31.

المادة العاشرة: على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره و يبلغ لمن يلزم وينشر في الجريدة الرسمية.

مدير عام البلدية
م. أحمد عبدالله المنفوشي